الفصل السابع

منهج النقد عند المحدثين المسلمين

ويشمل عدة أبحاث منها:

١ ـ اتفاق المحدّثين على أنَّ الإسناد من الدين.

٢ ـ قبل وقعة الجمل لم يسألوا عن الإسناد.

٣ ـ جهود علماء السلف في خدمة السنة المطهرة.

٤ ـ تطبيق المحدثين لمنهج النقد، سنداً ومتناً.

٥ ـ فرية المستشرق اليهودي جولدتسهير.

٦ ـ شروط قبول الحديث من حيث العدالة والضبط.

منهج النقد عند المحدثين المسلمين

لقد بذل سلفنا الصالح ـ رضوان الله عليهم ـ ، جهوداً جبارة في سبيل نقل حديث رسول الله ﷺ إلينا على وجه الدقَّة والتحقيق، بعيداً عن الهوى، سليماً من الضعف، خالياً من التلبيس والتدليس، وشدَّدوا في قبول الرواية عن رسول الله ﷺ، حتى اشترطوا شروطاً في الراوي، لم تشترط في شهادة الشهود أمام القضاء والمحاكم، كما نقدوا المتن والسند في الأحاديث الشريفة، وبينوا ما في بعض الأحاديث من العلل، وذلك حفاظاً على سنة رسول الله ﷺ، أن يدخل فيها الدخيل، أو ينفذ إليها العليل، ولا سيما بعد أن عرفوا أن الكذب على رسول الله ﷺ، مهلكةٌ للإنسان، ومضيعة للإيمان، لما صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال:

«إن كَذِباً عليَّ ليس ككَذِبٍ على أحدٍ، فمن كَذَبَ عليَّ متعمداً، فَلْيتبوأ مقعده من النار»[1] أي فليحجز له مقعداً في نار جهنم، فلذلك حفزوا الهمم، للتثبت من حديث رسول الله ﷺ لأنه دينٌ، فاشترطوا العدالة في الراوي، والضبط في روايته ونقله، واتصال السند إلى رسول الله ﷺ، وخلوَّ الحديث من الشذوذ والعلة، وخلوَّ الراوي من البدعة في الدين، فإن المبتدع قد تُقْبل شهادته، ولكن لا تقبل روايته، وقد يكون الرجل ثقةً عدلاً، متين الدين في شخصه، ولكن لا يؤخذ بروايته، لضعف حفظه، أو سوء فهمه، كما نبَّه على ذلك المحدِّثون.

---

(١) أخرجه مسلم رقم ٤.

الإسناد من الدين:

روى مسلم عن سفيان بن عُيينة عن مسْعَرٍ قال: سمعت سعد بن إبراهيم يقول: «لا يُحدِّثُ عن رسول الله ﷺ إلاَّ الثقات»[1].

وقال ابن سيرين: إن هذا العلم دينٌ، فانظروا عمن تأخذون دينكم»[2]!!

وروى الأصمعي عن ابن أبي الزِّناد عن أبيه قال: أدركت بالمدينة مائةً كلهم مأمونٌ ـ أي متين الدين، حسن السِّيرة ـ ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله» أي لضعف حفظه، وعدم تثبته في رواية الحديث، فقد يكون الإنسان من أعبد الناس، وأتقى الناس، ولا يُعتدُّ بروايته.

وقال عبد الله بن المبارك: «الإسنادُ من الدِّين، ولولا الإسنادُ لقال من شاء ما شاء»[3].

وإذا كان الراوي من أهل البدعة، يُضرب برواياته عُرْض الحائط، لأن شيطان الهوى قد يتلاعب فيه، فيُدْخِل في الحديث ما ليس منه، اتباعاً للهوى، ونُصرةً لبدعته، ولهذا كان حِرْصُ السلف شديداً على سلامة الرواية عن رسول الله، بأخذ الحديث من الثقة العدل، المأمون في دينه، فلا يقبلون رواية من هبَّ ودبَّ، حتى يثقوا من حفظه ومتانة دينه.

قال أيوب: إن لي جاراً صالحاً، ثم ذكر من فضله ـ أي ذكر بعض محاسنه ـ ثم قال: ولو شهد عندي على تمرتين، ما رأيت شهادته جائزة»[4].

ولهذا ردَّ المحدِّثون روايات أهل الأهواء، كرواية جابر بن يزيد الجعفي والحارث الأعور، فقد روى مسلم في صحيحه قال: حدثنا الحميديُّ، حدثنا سفيان، قال: سمعت رجلاً سأل جابراً ـ يعني الجعفي ـ عن قوله عزَّ وجل ﴿فَلَنْ

---

(١) هذه الأقوال عن السلف من مقدمة صحيح مسلم ١/ ١٥ ـ ٢٠.
(٢) المرجع السابق ١/ ١٥ ـ ٢٠.
(٣) المرجع السابق ١/ ١٥ ـ ٢٠.
(٤) المرجع السابق ١/ ١٥ ـ ٢٠.

﴿أَبْرَحَ ٱلْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِيٓ أَبِيٓ أَوْ يَحْكُمَ ٱللَّهُ لِي ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨٠﴾﴾ [يوسف: ٨٠].

فقال: لم يجيء تأويل هذه الآية، قال سفيان: وكذَبَ ـ يعني كذب الجعفيُّ في هذا ـ فقلنا لسفيان: وما أراد بهذا؟ فقال: إن الرافضة تقول: إن علياً في السحاب، فلا نخرج مع من خَرَج من ولده، حتى ينادي مناد من السماء، يريد علياً أنه ينادي اخرجوا مع فلان، يقول جابر: فذا تأويلُ الآية، وكذب، كانت في إخوة يوسف عليه السلام»[1].

قبل وقعة الجمل لم يسألوا عن الإسناد:

ورُوي عن ابن سيرين أنه قال: «لم يكونوا يسألون عن الإسناد ـ أي في عهد التابعين ـ فلما وقعت الفتنة ـ أي فتنة وقعة الجمل ـ قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فَيُنْظر إلى أهل السُنَّة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع، فلا يؤخذ حديثهم»[2] ولهذا كان حبر الأمة عبد الله بن عباس، لا يقبل كل حديث رُوي عن علي رضي الله عنه، حتى يتثبَّت من رواته، وكان يقول: إنَّا كنا نُحَدَّث عن رسول الله إذ لم يكن يُكذَب عليه، فلما ركب الناسُ الصعب والذلول ـ أي سلكوا كل مسلك في رواية الحديث ـ تركنا الحديث عنه»[3] أي تركنا قبوله إلا ما جاء عن طريق الثقات.

وروى مسلم عن ابن أبي مُليكة قال: دعا ابن عباس بقضاء عليٍّ ـ أي بما روي عن عليٍّ رضي الله عنه في بعض المرويات ـ فجعل يكتب منه أشياء، ويمرُّ به الشيء فيقول: والله ما قضى بهذا عليٌّ إلا أن يكون قد ضلَّ»[4] يريد بذلك كذب تلك الروايات عن عليٍّ رضي الله عنه.

---

(١) مقدمة صحيح الإمام مسلم ١/ ٢١ باب بيان أن الإسناد من الدين، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات.

(٢) المرجع السابق ١/ ١٥.

(٣) انظر ما ذكره الإمام مسلم في صحيحه حول هذا الموضوع ١/ ١٤.

(٤) المرجع السابق ١/ ١٣.

وبهذا تعلم أن العناية بنقل أحاديث رسول الله ﷺ، وتنقية الصحيح من الضعيف، والسليم من العليل، كانت عنايةً دقيقة فائقة، تفوق التصور والخيال، فكان هناك البحث عن الرجال، ووُضعت كتبٌ في الجرح والتعديل، تبيِّن منزلة كل راوٍ، ودرجته من الثقة والضبط، أو الضعف وعدم العدالة، ومقدار تمسكه بالسنة وبعده عن الهوى، وشروط الحديث الصحيح المقبول، والضعيف المردود، أو الموضوع، وجعلوه جزءاً من الدِّين، لحفظ سنة سيد المرسلين.

جهود علماء السلف في خدمة السنة المطهرة:

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه:

«وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث، وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا، لما فيه من عظيم الخطر، إذ الأخبار في أمر الدين، إنما تأتي بتحليلٍ أو تحريم، أو أمرٍ أو نهيٍ، أو ترغيبٍ أو ترهيب، فإذا كان الراوي ليس بمعدنٍ للصدق والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه، ولم يُبيِّن ما فيه لغيره، ممن جهل معرفته، كان آثماً بفعله ذلك، غاشاً لعوامِّ المسلمين، إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها، ولعلَّها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات، وأهل القناعة ـ أي الأمانة ـ أكثر من أن يضطّر إلى نقل من ليس بثقةٍ، ولا مقنع»[1].

فإذا كانت هذه بعض جهود علماء السلف، في تنقية الأحاديث، ومعرفة صحيحها من سقيمها، والعناية بدرجة رواتها، حتى لا يُنسب إلى رسول الله ﷺ إلاَّ ما صحَّ عنه بسندٍ صحيح، من رواية الثقة العدل، فكيف نعدل بعد هذا العمل الرائع عن السُنَّة النبوية، ونرفض الأحاديث جملةً وتفصيلاً بدعوى وجود غير الصحيح فيها، فهذه حجة واهية، لو تمسكنا بها، لتقوَّض صرحُ الدين، وتهدَّم بنيان الشريعة،

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ١/ ٢٨.

وتعطلت الأحكام، وخالفنا أمر الله عزَّ وجلّ بطاعة رسوله، والأخذ بما جاء به عن الله جلَّ وعلا.

تطبيق المحدثين لمنهج النقد:

يقول فضيلة الأخ الدكتور «نور الدين عتر» في كتابه القيم الرائع «**السنة المطهَّرة والتحدِّيات**» حول تطبيق المحدّثين لمنهج النقد ما نصّه:

«في مطلع عصرنا الحديث، ومنذُ أول القرن الهجري، أعاد التاريخ نفسه، باحتكاك العالم الإسلامي ـ الراقد في سنَة الغفوة ـ مع الشرق والغرب، ونتيجة الصِّدام العسكري، ومحاولاَت الاستعمار للغزو الفكري، الذي يفوق في خبثه وخطره كلَّ خطر.

وأخذت تتردَّد منذ ذلك الوقت وتتكرر، دسائس وأباطيل حول السُنّة، أثارها مستشرقون مغرضون متحاملون، وتلقّفها ـ للأسف ـ بعض أبنائنا من المنبهرين بحضارة الأجنبي، والمغترِّين بزخارفها وزينتها، وصاروا يدندنون بما تلقَّفوا من آراء بعض المستشرقين المتحاملين ويرِّددون دون علمٍ منهم، بما في هذه المقالات من عظيم البهتان، وزيف الباطل المختلق، أو توهُّم وسواسِ الجاهل، بأمر هذا العلم، ومنهجه المتعمق والمتكامل.

وقد نهض علماء الإسلام في هذا العصر بواجبهم، وتصدُّوا لهذه المحاولات، وصنَّفوا في الرّدِ على هذه الأباطيل والافتراءات، أبحاثاً قيِّمة مفيدة، أدَّوا بها واجب الأمانة والعلم ـ أجزل الله مثوبتهم ـ وأينعت جهودهم ثماراً عظيمة الفائدة.

ونحن في موقفنا ههنا، نودُّ أن نتعرَّض لبعض قضايا من هذه الإثارات، تمسُّ الحاجة إليها، وهي استشكالات تمسُّ تكوين «منهج المحدِّثين» بكلِّيته، وليست تقتصر على أمورٍ جزئيةٍ منه.

وأُلخِّصُ هذه القضايا، التي أودُّ أن أتناولها بالمناقشة، بعبارات صدرت عن المستشرق اليهودي «جولد تسهير» ـ أستاذ المتحاملين على الإسلام ـ في الشرق والغرب، وتابعه المستشرق «ليون بورشيه» في كتابه «دراسات في السنة الإسلامية»

مع بعض عبارات صدرت عن بعض العصريين، المتأثرين بالفلسفة اليونانية، أو العقلية المادية[1].

فرية المستشرق اليهودي جولد تسهير:

وتحت عنوان الشكل والمضمون، يقول الدكتور العتر ـ وفقَّه الله ـ ما يلي:

يدَّعي «جولدتسهير» ومن معه، أن فحص علماء الإسلام للسنة، ونقدهم للروايات، يعتمد على «النقد الخارجي» فقط، يريدون «نقد السند» دون النظر إلى «النقد الداخلي» يقصدون به «نقد المتن».

فعندما يُقدِّم هذا الإسناد، سلسلة متصلة لشيوخ جديرين بالثقة، فإنَّ الحديث يعتبر صحيحاً، حتى ولو كان قد نُقل به فكرةٌ مستحيلة، تدلُّ على الكذب والبهتان.

وهو ادعاءٌ قديم، وجَّهه إلى المحدِّثين، من لم يمعن النظر في صنيعهم، ثم كرَّره المستشرقون، وبعضُ من تلقَّى عنهم، فزعموا أن المحدِّثين، حملوا المتناقض من الروايات، وصحَّحوها بمبادىء شكلية، تستهدف إزالة التعارض.

ثم قال: وقد اغترَّ بهذا كثير، ممن لم يخبر واقع هذا العلم الدقيق، وحقيقة أصول المحدِّثين، في مواجهة هذه المشكلة، حتى تورّط بعض المسلمين، فاعترض على حديث «إن موسى عليه السلام لمَّا جاءه ملك الموت، صكَّه ـ أي لطمه ـ ففقأ عينه...»[2] الحديث، فقال: لعلَّ عيسى ضربه أيضاً، ففقأ عينه الأخرى؟!

---

(١) عن كتاب السنة المطهرة والتحديات، للدكتور نور الدين عتر، صفحة ٤٣.

(٢) حديث «لطم موسى لملك الموت وفقىءُ عينه» أخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي، وقد أنكره بعض المتعسفين المتحذلقين، المتأثرين بآراء المستشرقين، الذين يحكمون بالهوى والعقل، دون الرجوع إلى آراء أهل الاختصاص، من أئمة علماء الحديث، فقالوا: كيف يلطم موسى مَلَك الموت، ويفقأ عينه؟ ولعلَّ عيسى قد فقأ عينه الثانية إلخ وكلامهم هذا مبنيٌّ على أساس الجهل، بصحة الحديث وثبوته، والمعنى الصحيح للحديث الشريف، كما ذكره المحدِّثون «أن موسى عليه السلام، لم يعلم أنه مَلكٌ جاءه من عند الله، وإنما ظنَّ أنه رجل قصده بسوء، لأنه رأى آدمياً دخل داره بغير إذنه، فدافعه عن نفسه، ولطمه فأدت المدافعة إلى=

وليست هذه المزاعم، أكثر من تخيَّلات وأباطيل وأوهام، بعضها ملفَّقةٌ لم يحسن أصحابها حبك تلفيقها، وقد أرادوا أن ينتهزوا غفلة الناس، عن بنيان علم الحديث فأشاعوها»[1].

شروط قبول الحديث الشريف:

لا يُقبل الحديث الشريف، حتى يتوفر في الراوي شرطان أساسيان هما:

١ ـ **الشرط الأول**: (العدالة) وهي تساوي ما يسمى في عصرنا الحديث «الأمانة العلمية» لكنَّ العدالة أوسع منها وأشمل، لأنها تُبنى على أمور ضرورية، لا بدَّ أن تتوفَّر في الراوي، حتى تُقبل روايته، منها: العقلُ، والبلوغُ، والتقوى لله عزّ وجلَّ، وترك كلِّ ما يُخلُّ بالمروءة، كالكذب، والبول في الطريق، والنظر إلى النساء الأجنبيات، ومجالسة أهل الفسق والريبة، وكذلك ترك الكبائر من المعاصي، وعدم الإصرار على الصغائر، وغير ذلك ممَّا يجب أن يتوفر في الراوي من صفات العدالة.

قال شيخ علماء الحديث في عصره «أبو الحسين مسلم بن الحجَّاج . .

= فقأ عينه، والملائكة لهم القدرة على التصور بأيِّ صورة شاءوا، فلما جاءه بصورة رجل، ودخل عليه بغير إذنه، وظنَّ فيه ظنَّ السوء، لطمه ففقأ عينه، وهذا هو نصُّ الحديث كما في الصحيحين، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أُرسل مَلَكُ الموت إلى موسى عليه السلام، فلمَّا جاءه صكَّه ففقأ عينه، فرجع إلى ربه فقال: أرسلتني إلى عبدٍ لا يريد الموت، فردَّ الله عليه عينه، وقال، ارجع إليه فقل له: يضع يده على متن ـ أي ظهر ثَوْرٍ ـ فإن له بكل ما غطّت به يده، بكل شعرة سنة، قال: أي ربِّ ثم ماذا؟ قال: ثم الموت!! قال: فالآن، فسأل رَبَّه أن يدنيه إلى الأرض المقدسة رمية بحجر، قال رسول الله ﷺ: فلو كنتُ ثمَّ ـ أي هناك ـ لأريتكم قبره، إلى جانب الطريق، عند الكثيب الأحمر» أخرجه البخاري ومسلم، قال العلماء: وقد جاءه في المرة الثانية بعلامة عرف منها أنه ملك الموت، فاستسلم.

(١) نقلاً عن كتاب «السنة المطهرة والتحديات» بشيء من الإيجاز ص٤٤ إلى ٤٧.

النيسابوري»[1] صاحب كتاب «صحيح مسلم» في مقدمة كتابه الصحيح «باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذّابين»:

«اعلم وفَّقك الله، أن الواجب على كل أحدٍ، عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، والثقات الناقلين لها، من المتهمين، أَلاَّ يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه، والسِّتارة ـ يعني الصيانة ـ في ناقليه، وأن يتَّقي منها ـ أي يجتنب ـ ما كان عن أهل التُّهم، والمعاندين من أهل البدع.

والدليل على ما قلنا: قولُ الله جلَّ ذكره ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ۝٦﴾ [الحجرات: ٦].

وقوله جلَّ ثناؤه: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وقوله عزّ وجلَّ: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٖ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

فدلَّ بما ذكرنا من هذه الآيات، أن خبر الفاسق ساقطٌ غير مقبول، وأن شهادة غير العدل مردودةٌ.

ودلَّت السُّنَّة على نفي رواية المنكر من الأخبار، كنحو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق، وهو الأثر المشهور ـ يعني الحديث ـ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من حدَّث عنِّي بحديثٍ يرى أنه كَذِبٌ، فهو أحدُ الكاذبين**»[2].

وقال ﷺ: «**إنَّ كذباً عليَّ ليس ككذبٍ على أحدٍ، فمن كذب عليَّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار**»[3].

أي يحجز له مكاناً في نار جهنم.

وفي الحديث الصحيح: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) هو الإمام مسلم صاحب الصحيح، الذي اشتهر هو والبخاري بأنهما الشيخان، لأنهما إماما هذا الفن، وكتاباهما يسميان بالصحيحين.

(٢) هذه الأحايث كلَّها استدل بها الإمام مسلم في صحيحه، وانظر المقدمة ص١٠ و١٢.

(٣) المرجع السابق.

«يكون في آخرالزمان دجّالون كذّابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإيّاهم، لا يضلُّونكم ولا يفتنونكم»[1].

هذا هو الشرط الأول لقبول رواية الراوي، وبدونها لا تقبل روايته، حتى نصَّ المحدّثون على أن التائب من الفسق تقبل روايته، ولا تقبل رواية التائب من الكذب، متعمداً على رسول الله أبداً[2].

٢ ـ **الشرط الثاني**: أما الشرط الثاني فهو «الضبط» وهو يساوي ما يسمَّى في عصرنا بـ «الأهلية العلمية» أو الكفاءة العلمية.

لكنَّ شرط المحدّثين أقوى وأدقُّ، من لفظ «الكفاءة العلمية» لأن الضبط عند أهل الحديث، يعني حفظ الحديث من حين سماعه، إلى أن يؤدِّيه ويرويه، إما عن ظهر قلب، أو مكتوباً عنده في كتاب محفوظ، موثوقٍ أنه بخطِّ المحدّث، وذلك للتأكد من وجود الثقة بالضبط.

من هو الذي تقبل روايته عند المحدّثين:

قال ابن الصلاح: في باب «معرفة صفة من تقبل روايته، ومن تردُّ روايته»: قال رحمه الله: أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه، على أنه يشترط فيمن يُحتجُّ بروايته، أن يكون عدلاً، ضابطاً لما يرويه، وتفصيلُه أن يكون مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق، وخوارم المروءة، متيقظاً غير مغفل، حافظاً إن حدّث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدّث من كتابه!

ثم قال: ويُعرف كون الراوي ضابطاً، بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة، ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفةُ نادرة، عرفنا حينئذٍ كونه ضابطاً ثبتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتجَّ

---

(١) المرجع السابق.

(٢) انظر كتاب علوم الحديث لابن الصلاح ص١٠٤.

بحديثه[1].

فإذا اجتمع هذان الشرطان «العدالة» و«الضبط» في الراوي، قُبل حديثُه، وسُمِّي «ثقة» وإلاَّ رفض حديثُه ولم يُحتجَّ به.

ولا تُقبل رواية من عرف بكثرة السهو في رواياته، إذا لم يُحدِّث من أصلٍ صحيح، وكلُّ هذا يخرم الثقة بالراوي وبضبطه[2].

كلمة موجزة عن علم الجرح والتعديل:

ويسمى العلم الذي يدرس أحوال الرواة، وما هم عليه من حفظ وضبط، أو تساهلٍ ونسيان، أو إخلال بالمروءة والعدالة، أو داعٍ إلى بدعة، يُسمَّى: «**علم الجرح والتعديل**» وقد صُنِّفت فيه مؤلفات كثيرة، ووضعت شروطٌ لقبول الحديث أو رفضه، ومن غريب ما سمعت وقرأت، أن بعض المحدِّثين بلغه حديثٌ عن رجلٍ، في بلدٍ من البلدان فسافر إليه، ليسمع الحديث منه بنفسه، فلمَّا وصل بيته سأل عنه فقيل له: إنه يروِّض فرسه ـ يعني يرعى شرابه وطعامه ـ فذهب إلى الصحراء فوجده وقد ضمَّ إليه رداءه، كأنه يشير إلى الفرس، بوجود شعير فيه، يوهمه بذلك ليعود نحوه، فسلَّم عليه ثم نظر في الرداء، فلم يجد فيه شيئاً من الطعام، فرجع ولم يقبل حديثه، ورفض الرواية عنه، فقيل له لِمَ لمْ تسمع منه؟ فقال: كذب على فرسه، فأخشى أن يكذب على رسول الله ﷺ!! وقيل لشعبة: لم تركت حديث فلانٍ؟ فقال: «رأيته يركضُ على برذونٍ ـ أي حمار ـ فتركت حديثه» ومثلُ هذا ليس بجرح، ولكنه تشدُّدٌ من بعض علماء الحديث، لأن التبختر على حمارٍ، يذهب وقار الشيخ، ويخدش في نظرهم المروءة.

روايات الخطيب البغدادي عن أهمية الإسناد:

ولا تُقبل رواية كل من هبَّ ودبَّ، حتى ينظر في أحواله، هل هو ثبتٌ مستقيم، أم ضعيف الحفظ والدين.

---

(١) انظر كتاب علوم الحديث لابن الصلاح ص ٩٤.

(٢) المرجع السابق ص١٠٨.

روى الخطيب البغدادي بسنده عن عيسى بن صُبَيحٍ أنه قال:

«قد صحَّ أن النبي ﷺ قال: «**يحمل هذا العِلمَ من كل خلفٍ** ـ أي جماعة متأخرين ـ **عدولُه، ينفون عنه تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين**» (انظر تخريج الحديث ص ١٦٥).

قال: «فسبيل العلم أن يُحمل عمَّن هذا سبيله ووصفه»[١].

وروى أيضاً عن أبي إسماعيل الترمذي قال: سمعتُ محمد بن عمرو الطيالسي يقول «لو أنَّ لرجلٍ عشرة دراهم، ثم جحدها، لم تستطع أن تأخذها منه إلاَّ بشاهدين عدلين، فدِينُ الله أحقُّ أن نطلب عليه العدول»[٢].

وروى مسلم عن محمد بن سيرين أنه قال:

إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم»[٣].

وروى أيضاً عن ابن سيرين قال:

«لم يكونوا ـ يعني علماء السلف ـ يسألون عن الإسناد، فلمَّا وقعت الفتنة، قالوا: سمُّوا لنا رجالكم، فيُنْظَر إلى أهل السُنَّة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»[٤].

وقال عبد الله بن المبارك: الإسناد من الدين، ولولا الإسنادُ لقال من شاءَ ما شاء[٥].

والمبتدعُ هو: من فُسِّق لمخالفته عقيدة أهل السنة، كالخوارج، والرافضة، وتنقسم البدعة إلى قسمين: بدعة مكفِّرة، وهذا تردُّ روايتُه قولاً واحداً، كمن يعتقد بنقصٍ في آيات وسور القرآن، أو بأنَّ جبريل أخطأ في الوحي، فنزل على محمد،

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي والسامع للخطيب البغدادي ١/ ١٢٩.
(٢) المرجع السابق نفسه ١/ ١٢٧.
(٣) صحيح مسلم المقدمة ١/ ١٤.
(٤) المرجع السابق ١/ ١٥.
(٥) المرجع السابق نفسه ١/ ١٥.

وهو مرسل للنزول على عليٍّ، كغلاة الشيعة الضالين، أو اعتقد بعدم ختم نبوَّة سيد المرسلين، كالقاديانية، والبُهَرَا، والإسماعيلية الباطنيين.

وبدعةٌ غيرُ مكفِّرة، فمن المحدثين من ردَّ روايته مطلقاً، لأنه فاسق ببدعته، ومنهم من قبل رواية المبتدع، إذا لم يكن يستحلُّ الكذب في نصرة مذهبه، أو لم يكن داعية إلى بدعته.

قال العلامةُ المحدِّث فضيلة الشيخ «عبد الفتاح أبي غدة» في كتابه «صفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث» ما نصه:

«وهذه صورة رائعة ممتعة، تُعرِّفنا بما كان عليه المحدِّثون الكبارُ، من الضبط والإتقان، والعناية البالغة، لرواية الحديث بالسماع والإسناد، في مجالسهم وفي أخذ الرواة عنهم.. فهي صورةٌ ـ غير ناطقة ولا صوتية ـ تُسجِّل تلك المجالس الحديثية، وحالَ المحدِّث، وحال العلماء الحاضرين فيها، سماعاً وتلقياً، وحضوراً وغياباً، ويقظة ونوماً، وانتباهاً واشتغالاً، وتحدثاً ونسخاً، كأنك تشهدهم في مجالس التحديث والتسميع، فهي صورةٌ صافيةٌ واعية، لسماعٍ وتحمُّلٍ وأداء، وأمانةٍ علمية بالغة، تميّز بها آباؤنا وعلماؤنا المحدِّثون ـ رضي الله عنهم ـ..».

ثم نقل فضيلته عن الحافظ الخطيب البغدادي قوله:

«والحديث يشتمل على المسند، والموقوف، والمرسل، والمقطوع، والقوي، والضعيف، والصحيح، والسَّقيم، وغير ذلك من الأوصاف المختلفة، والنعوت المتغايرة.

والأحاديث المسندات إلى النبي ﷺ، هي أصلُ الشريعة، ومنها تستفادُ الأحكام، وما اتصل منها سنده، وثبتت عدالة رجاله، فلا خلاف بين العلماء أن قبوله واجبٌ، والعمل به لازم، والرادَّ له آثم.

ثم نقل عن خاتمة شيوخ الإسلام في الدولة العثمانية الشيخ مصطفى صبري قوله: «وكون نبيّنا ﷺ خاتم النبيين، يقتضي أن يكون جامع الفضائل، ومتمِّم مكارم الأخلاق، وأن تكون تلك الفضائل الجامعة، والمكارم الشاملة، مأثورةً عنه

محفوظة، إذْ لا يأتي بعده نبيٌّ آخر يتمُّها، ويُصلح ما فسد منها، فيلزم أن يكون نبينا ﷺ ممتازاً على أسلافه الكرام، بجمع أسباب العظمة في نفسه، وانتقال أنبائه وأحاديثه محفوظةً بحفظ الله تعالى إلى أمته، التي بُعث إليها إلى قيام الساعة»[1].

نقد المتن عند المحدثين:

ولم يقتصر النقد على الإسناد عند المحدثين كما زعم المستشرقون بل نقدوا المتن أيضاً، فشرَطوا لقبول الحديث الصحيح، أن يخلوَ المتنُ عن «**شذوذ**» و«**علة**» وعرَّفوا الشاذَّ بأنه الحديث الذي يرويه الثقة، ولكنه يخالف فيه الجمهورَ الأثباتَ، فتكون روايته شاذَّة لا تُقبل، قال في البيقونية:

وما يخالف ثقةٌ فيه المَلاَ ... فالشاذ والمقلوب قسمان تلا

والعلَّةُ: هي الاطلاع على سببٍ من الأسباب، يقدح في صحة الحديث وقبوله، ويسمى المعلَّل، قال ابن الصلاح في كتابه «علوم الحديث».

«الحديث المعلّل هو الحديث الذي اطُّلع فيه، على علَّة تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها، ويُستعان على إدراكها بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، كوقفٍ في المرفوع، أو دخول حديثٍ في حديث، أو وهم واهم، وكلُّ ذلك مانعٌ من الحكم بصحته»[2].

وقال رحمه الله: «ثم قد تقع العلة في إسناد الحديث وهو الأكثر، وقد تقع في متنه، فمن أمثلة ما وقعت العلة في إسناده، من غير قدحٍ في المتن، ما رواه الثقة «يعلى بن عُبيد» عن «عمرو بن دينار» عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «**البيّعان بالخيار ما لم يتفرّقا**..» الحديث، قال:

فهذا إسناد متصلٌ، بنقل العدل عن العدل، **وهو معلَّلٌ غير صحيح**، والمتنُ ـ على كل حالٍ ـ صحيح، والعلَّةُ في الحديث في قوله: «عن عمرو بن دينار» إنما هو

---

(١) نقلاً عن كتاب صفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث لفضيلة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٨١.

عن «عبد الله بن دينار» عن ابن عمر، هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه، فوَهِمَ الراوي، فعدل عن عبد الله بن دينار، إلى «عَمْرو بن دينار»، وكلاهما ثقةٌ.

النقد في المتن:

ثم قال ابن الصلاح: ومثالُ العلة في المتن:

ما انفرد مسلم بإخراجه في حديث أنسٍ رضي الله عنه، من اللفظ المصرّح بنفي قراءة «بسم الله الرحمن الرحيم» فعلَّل قومٌ رواية اللفظ المذكور، لمَّا رأوا الأكثرين، إنما قالوا في الحديث: «فكانوا يستفتحون القراءة، بالحمد لله ربّ العالمين» من غير تعرُّضٍ لذكر البَسْملة، وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيح. ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور، رواه بالمعنى الذي وقع له، ففهم من قوله: «كانوا يستفتحون بالحمد لله» أنهم كانوا لا يُبَسْملون.

فرواه على ما فَهِم وأخطأ، لأن معناه أن السورة التي كانوا يستفتحون بها من السور، هي «الفاتحة» وليس فيه تعرُّضٌ لذكر التسمية، وانضمَّ إلى ذلك أمور، منها: أنه ثبت عن أنس أنه سُئل عن الاستفتاح بالتسمية، فذَكَر أنه لا يحفظ فيه شيئاً عن رسول الله ﷺ[1].

وهكذا نجد علماءنا لم يقفوا عند نقد السند فقط، كما يقول المستشرق اليهودي «جولدتسهير» وعامة أهل الاستشراق، ليبرهنوا على بضاعتهم المزجاة، ويكشفوا القناع عن وجوههم، في الافتراء على أئمة أعلام المحدثين، فيقولوا: إن نقد المحدِّثين كان على السند فقط، واقتنع بفكرة هؤلاء المستشرقين، بعضُ كتَّاب المسلمين، فردّدوا كالببغاوات، آراء أعداء الإسلام، دون أن يُجهدوا أنفسهم في البحث والتنقيب، عمَّا قاله أئمتنا الأعلام، وممن قلَّد هؤلاء المستشرقين في هذه الأقوال العليلة من المسلمين، الدكتور أحمد أمين[2]، والدكتور أحمد عبد المنعم

---

(١) علوم الحديث الشريف لإمام ابن الصلاح ص ٨٣.

(٢) في كتابه (ضحى الإسلام) ٢/ ١٣٠.

البهي[1]، وبعض الدكاترة من إخواننا في تركيا، الذين يدرِّسون في كليات الإلهيات ـ أعني الشريعة ـ وقد حضرنا منذ بضعة شهور، المنتدى الفكري، الذي أقامه الأخ الفاضل الأستاذ الدكتور «علي أوزاك» ـ جزاه الله خير الجزاء ـ في وقف الدراسات الإسلامية، دفاعاً عن السنة المطهَّرة، وسمعنا من يردِّد هذه الآراء العليلة، أن المسلمين المتقدمين، قصَّروا في نقد المتن، واكتفوا بنقد السند ـ وهي فريةٌ ما فيها مِرْيَةٌ ـ ولو أنهم اطلعوا على أبسط كتب مصطلح الحديث الشريف، لمَا تكلَّموا بهذا الزور والبهتان!

شروط قبول الحديث الصحيح:

لقد اشترط المحدِّثون لقبول الحديث، «العدالة والضبط، وعدم الشذوذ، وعدم العلَّة، واتصال السند» ومعنى اتصال السند: أن يكون كل واحدٍ من الرواة، أدرك الراوي الذي قبله، وتلقَّى الحديث عنه، إلى رسول الله ﷺ، فلا يكون في السند حلقةٌ مفقودة، وإذا كان فيه حلقة مفقودة، كان السند منقطعاً، وصار الحديث ضعيفاً، لا يُقبل في الأحكام التشريعية.

كيف يعرف الشاذ؟

وحتى نتحقَّق أن علماءنا ـ يرحمهم الله ـ نقدوا المتن كما نقدوا السند، وأنهم كانوا على بيِّنة وبصيرةٍ، من خدمة الحديث النبوي الشريف، فقبلوا منه الصحيح، الذي توفرت فيه الشروط الخمسة، ورفضوا الضعيف، والمنكر، والشاذَّ، والمعلول، وأنهم قاموا بتعريف الحديث الشاذ، وضربوا له الأمثلة؛ فلنستمع إلى ما قاله الأئمة الأعلام:

قال الإمام الشافعي: «ليس الشاذُّ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره،

---

(١) في مقالة المنشور في مجلة العربي عدد (٨٩) وكلٌّ منهما يزعم أن علماء هذا الفن (المحدثين) لم يعتنوا بنقد المتن، وإنما كانت عنايتهم بنقد السند، وهي الفكرة التي أثارها أعداء الإسلام من المستشرقين، المغالين في تحاملهم على الإسلام.

إنما الشاذُّ أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس»[1].

يعني يخالف به جمهور المحدثين:

وقال الحافظ القزويني: «الذي عليه حُفَّاظ الحديث، أن الشاذَّ ماله إلاَّ إسنادٌ واحد، يشذُّ بروايته شيخ ثقةٌ أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروكٌ لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقَّف فيه، ولا يُحتجُّ به»[2].

مثال على الشذوذ في المتن:

ولنضرب مثالاً عن الشذوذ في المتن، بعد أن ذكرنا بعض الأمثلة عن الشذوذ في الإسناد، حتى يعلم المتطفّلون على هذا العلم، أنهم في جهلٍ كبير، وشر مستطير، حيث صدَّقوا أقوال أعداء الإسلام، من أمثال «جولدتسهير» و«ليون بورشيه» وأمثالهما.

مثال الشاذ: ما أخرجه الدارقطني في سننه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ: «**كان يَقْصُر ويُتمُّ، ويصوم ويفطر**»[3].

فهذا الحديث رجال إسناده ثقات، صحَّح إسناده الدارقطني نفسه، فقال: إسناده صحيح.

لكنَّ المحدِّثين ردُّوه، وقالوا: إنه حديث شاذ، وشذوذه من حيث المتنُ، لأنه مخالفٌ للثابت الذي اتفق عليه الثقات، وهو أن النبي ﷺ كان يواظب على قصر الصلاة في السفر، فيكون حديث الدارقطني هذا شاذاً ضعيفاً، ولهذا اعتمد أبو حنيفة وغيره من الفقهاء، على رواية الثقات، فأوجبوا قصر الصلاة في السفر، للحديث المرويِّ في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «**الصَّلاة أولُّ ما فُرضت**

---

(١) علوم الحديث للإمام العلامة ابن الصلاح ص ٨٨.

(٢) علوم الحديث للإمام العلامة ابن الصلاح ص ٨٨.

(٣) سنن الدارقطني ٢/ ١٨٩.

ركعتين، فأُقرَّتْ صلاة السفر ـ أي بقيت ركعتين ـ وأُتِمَّتْ صلاة الحضر»[1].

ولحديث أنس «خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فكان يُصلِّي ركعتين، حتى رجعنا إلى المدينة»[2].

فقول الدارقطني: إسناده صحيح، ليس منه حكماً بصحة المتن، بل قد يصحُّ السند، ولا يصحُّ المتن، لشذوذٍ أو علةٍ في المتن، فيرفض الحديث ولا يعمل به، كما في هذه الرواية، ولهذا لم يأخذ به كثير من الفقهاء.

ومثال آخر: «الوائدةُ والموؤدةُ في النار، إلاَّ أن تُدْرك الوائدةُ الإسلام فتُسْلِم»[3].

فهذا الحديث ردّه المحدثون لشذوذ في المتن، لأنه عارض نصاً صريحاً في كتاب الله، وهو قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ۝٩﴾ [التكوير: ٨، ٩] فالموؤدة لا ذنب لها ـ بالنصِّ القرآني، فكيف تدخل النار وهي بريئة مظلومة، أما الوائد فهو مستحق للعقوبة ودخول النار.

فالشذوذ هنا في المتن، وليس في الإسناد، والأمر فيه واضح.

أقسام الحديث الشريف:

ثم إن الأحاديث الشريفة تنقسم إلى قسمين:

١ ـ أحاديث متواترة.

٢ ـ أحاديث آحاد.

أما الأحاديث المتواترة: فهي التي نقلها لنا جمعٌ غفيرٌ من الصحابة، لا يمكن

---

(١) أخرجه البخاري ٢/ ٥٦٩ ومسلم رقم ٦٨٥.

(٢) أخرجه مسلم رقم ٦٩٣.

(٣) الحديث رواه أحمد والنسائي، ورواه أبو داود رقم ٤٧١٧ بلفظ (الوائد والموؤدة في النار) بدون الزيادة والحديث مرفوض ومردود كما عرفت بسبب الشذوذ في متنه.

اتفاقهم على الكذب، لأنه يستحيل أن يجتمع العدد الكبير، ثم يتفقوا على الكذب، فلهذا سميت أحاديث متواترة، ومثالُها أحاديث المسح على الخفين، فقد رواها جمع غفير عن رسول الله ﷺ، يقارب سبعين صحابياً، وحديث تحريم نكاح المتعة، فقد أعلن الرسول تحريم ذلك في فتح خيبر، على رؤوس الأشهاد، كما أخبر بتحريمها في فتح مكة، في مشهدٍ عظيمٍ من الصحابة، فصار العلم بتحريم ذلك النكاح، مقطوعاً به، لأنه نُقل إلينا بأعداد كبيرة عن صحابة الرسول ﷺ، ولهذا أجمع الفقهاء على تحريم نكاح المتعة.

وكذلك حديث حجة الوداع وخطبة النبي ﷺ في ذلك الموقف الحاشد، حيث قرَّر ﷺ مبادىء حقوق الإنسان، وعلَّم أصحابه مناسك الحج، وقال لهم: «**لتأخذوا عني مناسككم**» وكحديث المصطفى ﷺ: «**من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**» رواه مسلم. فقد روى هذا الحديث نحو من مائتين من الصحابة، وأحاديث ختم النبوة بلغت أزيد من مائة وخمسين حديثاً. ومنهاحديث نزول عيسى بن مريم في آخر الزمان، وحديث الشفاعة العظمى لسيد الأنبياء والمرسلين في يوم الحشر الأكبر، وأمثال ذلك كثير رويت بطريق التواتر[1].

والحديث المتواتر هو من أعلى مراتب الحديث الصحيح، وهو في الذروة العليا من الصحيح.

قال النووي: المتواترُ: هوما نقله جمعٌ كبير يحصل العلم بصدقهم، ضرورة عن مثلهم، من أوَّله إلى آخره[2].

وقال البزدوي: **المتواتر**: الذي اتصل بك من رسول الله ﷺ اتصالاً بلا شبهة، حتى صار كالمعاين المسموع منه، وذلك أن يرويه قومٌ لا يحصى عددهم، ولا

---

(١) انظر كتاب قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للإمام جلال الدين السيوطي تحقيق خليل محيي الدين الميسي.

(٢) انظر تقريب النووي مع شرحه تدريب الراوي ٢/ ١٧٦.

يتوهَّم اتفاقهم على الكذب لكثرتهم، وعدالتهم، وتباين أماكنهم[1].

أحاديث الآحاد:

أما أحاديث الآحاد، فهي الأحاديث المرويَّة عن رسول الله ﷺ، وهو ما رواه صحابيٌّ واحد، أو اثنان، أو ثلاثة، أو أكثر، ما لم يصل إلى حدِّ التواتر، وهو الجمع الكبير الذي عرفناه في تعريف الحديث المتواتر.

وتحت هذا النوع من أحاديث الآحاد، يدخل الحديث الصحيح، والحديث الحسن، والحديث الضعيف الذي لم يشتدَّ ضعفه، وأما الحديث الموضوع ـ أي المكذوب ـ فلا دخل له هنا في أحاديث الآحاد، لأنه ليس من كلام الرسول ﷺ، ولا من فعله أو عمله، فلا يتناوله اسم الحديث مطلقاً، وإنما يُذكر في أثناء الكلام على حديث رسول الله ﷺ للردِّ عليه، وبيان أنه كذب مختلقٌ على الرسول عليه الصلاة والسلام، لا يصحُّ نسبته إلى الرسول الكريم المبلِّغ للوحي. وهذه الأحاديث النبوية، التي نقلت إلينا بطرقٍ صحيحة موثوقة، مسندةٍ إلى رسول الله ﷺ ـ سواءً منها ما كان بطريق الآحاد أو التواتر ـ كلُّها يجب العمل بها وقبولها، تنفيذاً لأمر الحقِّ جلَّ وعلا، الذي أمرنا بطاعته عليه الصلاة والسلام والتأسِّي به في جميع أمورنا ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: ٢١] وبقوله تقدست أسماؤه ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤] أي بأمر الله وحكمه وقضائه.

---

(١) كشف الأسرار: ٢/ ٣٦٠.

كيف نفرّق بين الحديث الصحيح والضعيف؟

قسم المحدِّثون الحديث إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ حديث صحيح.

٢ ـ حديث حسن.

٣ ـ حديث ضعيف.

أمّا الحديث الموضوع، فليس من أقسام الحديث الشريف أصلاً لأنه مكذوبٌ على رسول الله ﷺ، فهو ليس من السُنَّة ولا ينسب إليها، وإنما يُذكر ضمن الأحاديث للتنبيه على عدم صحته، وأنه مختلق ومنسوبٌ كذباً إلى الرسول ﷺ ليحذره الناس.

أمَّا كيف نفرّق بين هذه الأقسام: الصحيح، والحسن، والضعيف، فهو إنما يكون عن طريق دراسة سند رجاله، وخلوِّ متنه من علَّة قادحة، تمنع قبوله، وكذلك ألاَّ يخالف المتن رواية الثقات، وهذا ما يُعبِّر عنه بعدم الشذوذ!

فإذا كان الحديث متصل الإسناد من بداية الراوي إلى نهاية الصحابي، الذي روى الحديث عن رسول الله ﷺ، وكان رجاله كلُّهم عدولٌ، ثقاتٌ، أهل ضبطٍ وحفظٍ، فهو إذاً حديث صحيح.

ودراسة السند، ومعرفة الرجال، والوقوف على أحوالهم وأطوارهم، ومعرفة ما يتحلَّون به من الصدق، والأمانة، والعدالة، والضبط، هو العلم الذي يُعرف بـ «الجرح والتعديل» فإن أهل الفنِّ يضعون الراوي على المشرحة، كما يوضع المريض على طاولة التشريح.

نضرب لذلك بعض الأمثلة، في الحكم على الرُّواة، لنفرِّق بين الصحيح والضعيف.

الحديث الأول: روى البخاري في صحيحه قال: حدَّثنا أبو اليمان، قال: حدَّثنا شعيب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيِّب، أن أبا هريرة رضي الله عنه قال:

«إنكم تقولون إن أبا هريرة يُكثر الحديث عن رسول الله ﷺ!! وتقولون: ما بالُ المهاجرين والأنصار لا يُحدِّثون عن رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي هريرة!! وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصَّفقُ بالأسواق ـ يعني أمر التجارة ـ وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني، فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا. وكان يشغل إخواني من الأنصار عملُ أموالهم ـــ أي شغلهم بالزراعة لأنهم كانوا أهل نخيلٍ وزروع ـ وكنتُ امرءاً مسكيناً من مساكين أهل الصُفَّة ـ يعني فقراء المهاجرين الذين يسكنون صُفَّة المسجد لأنهم لا منازل لهم ـ أعي حين ينسون!! وقد قال رسول الله ﷺ ذات يومٍ: إنه لن يبسط أحدٌ ثوبه، حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يجمع إليه ثوبه إلاَّ وعى ـ أي حفظ ـ ما أقول!! فبسطتُ نَمِرةً ـ أي كساءً ـ عليَّ، حتى إذا قضى رسول الله ﷺ مقالته جمعتها إلى صدري فما نسيت من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء» أخرجه البخاري.

الدراسة: الراوي الأول «أبو اليمان» واسمه الحكم بن نافع، ثقةٌ عدلٌ، ضابط.

الثاني: «شعيب» وهو شعيب بن أبي حمزة الحمصي، معروفٌ بالعدالة والضبط.

الثالث: «الزهري» واسمه محمد بن مسلم، من أشهر المحدثين وهو ثقةٌ، عدل، ضابط.

الرابع: «سعيد بن المسيَّب» من أكابر التابعين، ثقةٌ، عدلٌ، ضابطٌ.

الخامس: «أبو هريرة» واسمه عبد الرحمن بن صخر الدوسي، من أعلام

الصحابة الحُفَّاظ، فالحديث رجاله كلهم ثقات فهو حديث صحيح، وقد ذكره البخاري في صحيحه لأنه وافق شروطه التي قرَّرها.

الحديث الثاني: روى الترمذي عن عبد بن حُميد، عن الحسن بن موسى، عن حمَّاد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أوس بن خالد، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**يُحشر الناسُ يوم القيامة ثلاثة أصناف:**

صنفاً مُشاةً.

وصنفاً رُكباناً.

وصنفاً على وجوههم.

قيل يا رسول الله: وكيف يمشون على وجوههم؟ قال: «**إن الذي أمشاهم على أقدامهم قادرٌ على أن يمشيهم على وجوههم!! أَمَا إنهم يتَّقون بوجوههم كل حَدَب وشَوْكَ**» أي كل مرتفع وغليظ من الأرض وكل شوك في طريقهم. أقول: ويؤيِّد هذا الحديث قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا ۖ مَّأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَـٰهُمْ سَعِيرًا ﴿٩٧﴾﴾ [الإسراء: ٩٧].

الدراسة:

هذا الحديث الشريف رواته «عبد بن حميد، والحسن بن موسى، وحمادُ بن سلمة، وعليَّ بن زيد، وأوسُ بن خالد» كل هؤلاء الرواة معروفون بالعدالة، والصدق، والضبط، ولكنهم دون رجال الطبقة الأولى «رجال الصحيح» فالحديث حسنٌ مقبولٌ، لكنه ليس بمرتبة الصحيح المقطوع بصحته، لأن بعض الرواة حفظه وضبطه ليس بالقويِّ المتين، فلذلك حكم عليه الترمذي بأنه في مرتبة الحسن فقال: هذا حديث حسن، وهذه درجة أقلُّ من الصحيح بقليل، كما جاء في تعريفه قول صاحب البيقونية:

والحسن المعروف طُرْقاً وغَدَتْ رجالـه لا كالصحيح اشْتَهَرتْ

وهذان النوعان: الحديث الصحيح، والحديث الحسن، هما المقبولان في الأحكام التشريعية.

الحديث الثالث: روى الترمذي في سننه قال: حدثنا عليٌّ بن حجر، حدثنا إسماعيل بن عبَّاس، حدَّثنا المُثنَّى بن الصبَّاح، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه، عن سُراقة بن مالك بن جعشُم أنه قال:

«حضرتُ رسول الله ﷺ يُقيد الأب من ابنه ـ أي يقتص للأب من ابنه ـ ولا يقيد الابن من أبيه» أخرجه الترمذي وسنده ضعيف.

معنى الحديث: أن الابن إذا قتل أباه، يُقتصُّ منه، فيقتل به قصاصاً، وأما إذا قتل الأبُ ابنه، فيعزَّر، ولا يُقتل الأبُ به قصاصاً.

الدراسة:

هذا الحديث في سنده ضعفٌ، فهو من قسم الضعيف، الذي لا يؤخذ به في الأحكام التشريعية لضعف بعض رواته، وأمَّا الفقهاء فقد استدلوا بغير هذا الحديث على الحكم الشرعي، ولهذا قال الترمذي بعد رواية هذا الحديث ما نصّه:

هذا حديث لا نعرفه من حديث سراقة إلاَّ من هذا الوجه، وليس إسناده بصحيح، رواه إسماعيل بن عباس عن المثنى بن الصبَّاح، والمثنَّى بن الصَّباح يُضعَّف في الحديث، وقد رُوي هذا الحديث عن عمرو بن شعيب مرسلاً ـ أي من غير ذكر اسم الصحابي ـ قال: وهذا حديثٌ فيه اضطرابٌ ـ أي ضعيف الإسناد والمتن ـ والعمل عند أهل العلم على هذا أن الأب إذا قتل ابنه لا يقتل به، وإذا قذف ابنه لا يحدُّ» ا. هـ.

أقول: الحديث ضعيف لا يحتج به في الأحكام، ولكن لماذا عمل به الفقهاء؟ الجواب أنهم أخذوا برواية أخرى تؤيد ما ورد في هذا الحديث وهي ما روي عن ابن عباس مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه قال: «**لاتقام الحدود في المساجد، ولا يُقتل الوالد بالولد**» وسبب ذلك أن شفقة الوالد تمنع من قتل ابنه عمداً وقصداً، بخلاف الولد، فلهذا لا يكون هناك قصاص، والله أعلم.

الحديث الرابع: عن أبي إدريس الخولاني، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «**من توضأ فأحسن الوضوءَ ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه، اللهم اجعلني من التوَّابين، واجعلني من المتطهِّرين، فُتحت له ثمانية أبواب الجنة، يدخل من أيها شاء**» أخرجه الترمذي.

قال الترمذي: وهذا حديث في سنده اضطراب، وقد خُولف زيدُ ابن حُباب في هذا الحديث، ولا يصحُّ في هذا الباب كبير شيء. اهـ.

الدراسة:

حَكَمَ الترمذي بضعف الحديث، بسبب الاضطراب في سنده، لأن في بعض رواته «عُقبة بن عامر» يرويه عن عمر، وفي أخرى أن فيه «جُبير بن نُفير» يرويه عن عمر، فاضطربت الرواية عنده، فلذلك حكم بضعفه.. ولما كان هذا الحديث لا يُثبت حكماً شرعياً فيه حلال أو حرام، فلذلك يؤخذ به في فضائل الأعمال كما نبه على ذلك المحدِّثون، وقد جاءت روايات صحيحة، قريبة من اللفظ تؤيده، وأبو إدريس الخولاني اسمه «عائذ بن عبد الله» وهو من كبار التابعين، وهو ثقة، فأصل الحديث صحيح مستقيم الإسناد، وانظر تعليق الشيخ أحمد محمد شاكر على هذا الحديث، وطرق إسناده في سنن الترمذي ١/ ٧٩ فقد أفاد فيه وأجاد.

نموذج عن استنباط الفقهاء
من الحديث النبوي الشريف

وحتى يظهر الفارق جلياً للعيان بين «المحدِّث» و«الفقيه» نذكر مثلاً واحداً على عناية الفقيه باستنباط الأحكام، وكيف يغوص في أعماق الفكر، ليستخرج الدرر واللآلىء من هدي سيد المرسلين، وإليكم هذا النموذج المضيء.

روى الإمام البخاري: في كتاب البيوع عن أبي مسعود «عُقبة بن عمرو الأنصاري» أنه قال: «جاء رجلٌ من الأنصار يُكنى «أبا شعيب» فقال لغلامٍ له قصَّاب ـ أي جزَّار ـ اجعل لي طعاماً يكفي خمسة ـ أي خمسة أشخاص ـ فإني أريد أن أدعو النبي ﷺ خامس خمسة، فإني قد عرفتُ في وجهه الجوعَ، فدعاهم، فجاء معهم رجل فقال النبي ﷺ: «**إنَّ هذا قد تبعنا فإن شئت أن تأذن له فأذن له، وإن شئت أن يرجع رجع!!** فقال ـ يعني أبو شعيب الداعي ـ لا، بل قد أذنتُ له»[1] أخرجه البخاري.

إن المحدِّث ـ غير الفقيه ـ يروي لنا الحديث، وربما وقف عند حُكمٍ واحد، أو حكمين، استخرجهما من الحديث الشريف، فيقول مثلاً: لا يجوز لأحدٍ أن يذهب إلى وليمة طعام بدون دعوة، وإذا أذن له الداعي يجوز أن يدخل ويأكل، أمَّا الفقيه فيُعْمل رأيه، ويُجهد فكره، في كل كلمة وردت في الحديث الشريف، ويستنبط بثاقب ذهنه الأحكام الفقهية، فيقول، مثلاً عن هذا الحديث الشريف:

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١١/ ١٩٧.

ذكر ما يستفاد من الحديث:

١ ـ فيه جواز الاكتساب بصنعة الجزارة، وإن كانت من المهن الوضيعة، وأنه لا بأس بها.

٢ ـ وفيه جواز استعمال السيِّد المالك لغلامه، في الصنائع التي يطيقها، وأخذ كسبه منها.

٣ ـ وفيه بيان ما كان عليه الصحابة، من شظف العيش، وقلَّة الأطعمة والأغذية.

٤ ـ وفيه تأكيد إطعام الطعام والضيافة، خصوصاً لمن علم حاجته لذلك.

٥ ـ وفي الحديث أنَّ من صنع طعاماً لغيره، فيجوز أن يرسله إليه ليأكله مع أهله، ولا بأس أن يدعوه إلى منزله ليأكل معه عنده، واختار مالك الأول وقال: لا ينبغي أن يأكل الطيبات ويترك أهله.

٦ ـ وفي الحديث أيضاً أن من دعا صاحب منزلةٍ ومكانة، أن يدعو معه بعض أصحابه الذين هم أهل مجالسته.

٧ ـ وفي الحديث كذلك أنه ينبغي لمن دعا جماعة، أن يصنع لهم من الطعام كفايتهم، ولا يقلِّل الطعام، لأنه ربما جاء معه غيره، كما وقع في قصة أبي شعيب.

٨ ـ وفيه الترغيب بإجابة الداعي، سواءً كانت دعوة عقد زفاف، أو دعوة عقيقة أو غيرها.

٩ ـ وفيه حرمة التطفل، إلاّ إذا كان بينه وبين صاحب الدار انبساطٌ.

١٠ ـ وفيه أنه ينبغي للمدعو، أن يستأذن صاحب المنزل فيمن تبعه، لئلا ينكسر خاطره.

١١ ـ ويستفاد من الحديث أيضاً أنه ينبغي للمدعوِّ أن يتلطَّف في الاستئذان، ولا يتحكم على صاحب المنزل بقوله: ائذن لهذا مثلاً، ونحو ذلك.

١٢ ـ ويستفاد منه أن الأمر في الإذن للداعي، لقوله ﷺ: «**إن شئت أن تأذن له، أو أن يرجع**»؟

١٣ ـ ويستفاد منه أيضاً أن من طلب من الداعي أن يأذن لمن تبعه، أن يأذن له، وهذا من مكارم الأخلاق.

١٤ ـ ويستفاد كذلك من الحديث أن يكون الإنسان سمحاً في تعامله مع الناس، ولو أخطأ الواحد منهم كما في قصة هذا الذي تبع الرسول ﷺ إلى طعام الوليمة بدون دعوة.

هذا بعض ما ذكره أهل الفقه، استنباطاً من الحديث الشريف، وقد نقلنا هذه الفوائد ـ مع تصرف يسير ـ من كتاب عُمدة القاري للإمام العيني، في شرحه على صحيح البخاري، ليستدلَّ القارىء الكريم على سعة أفق الفقهاء، تحقيقاً لقول النبي ﷺ: «**ربّ حامل فقهٍ إلى من هو أفقه منه، وربّ حاملِ فقهٍ ليس بفقيه، وربَّ مبلغٍ أوعى من سامع**» أخرجه الترمذي.

الفرق بين الرواية والدراية

لكي نعرف الفرق بين الرواية والدراية، ينبغي أن نتذكر لفظة «المحدِّث» ولفظة «الفقيه» والفارق بينها.

فمن روى لنا حديث رسول الله ﷺ، ونقله لنا بالسَّند المتصل، إلى رسول الله ﷺ، فهو الراوي، ويسمى «المحدّث».

فعلمُ الرواية: هو العلم بمعرفة الرجال وأحوالهم، ومنزلتهم من الضبط والإتقان، وكيفية أدائهم للحديث الشريف، ومعرفة أحوال السَّند، من الاتصال أو الانقطاع، أو الرفع أو الوقف، ومعرفة الصحيح من الحديث، والحسن، والضعيف، والموضوع، وغير ذلك من أنواع الرواية.

وعلم الدراية: هو فقهُ الحديث، واستنباط الأحكام الشرعية منه، ومعرفة أمور الحلال والحرام، والمكروه والمندوب، وسائر ما يتعلق بالأحكام الشرعية، من نهيٍ أو إباحة، وفرض أو ندب، وتحليلٍ أو تحريم، وما يستفاد من فقه الحديث، وفهم مراده، وهو الذي نُطلق عليه اسم «الفقيه».

والفرق كبير بين «المحدِّث» و«الفقيه» فليس كلٌّ من حفظ الأحاديث والآثار، ورواها وحدَّث بها، يعتبر من الفقهاء، فإن المحدِّثين كثرةٌ كثيرة، وأهل الفقه قليلٌ، وقليلٌ جداً، لأن الفقه يحتاج إلى رويةٍ، وفهم ثاقب، ومعرفة واسعةٍ، باللغة العربية وأساليبها، ودقةٍ في استنباط الأحكام الشرعية، وعمقٍ لفهم النصوص.

ولهذا قال إمام أهل السنة «أحمد بن حنبل» رحمه الله، وقد سُئل عن الحافظ الكبير «عبد الرزاق الصنعاني» صاحب المصنَّف، وشيخ الإمام أحمد: «أكان له

فقه»؟ فقال الإمام أحمد: «ما أقلَّ الفقه في أصحاب الحديث»[1]!! وهذا الذي قاله الإمام أحمد هو الحقُّ، فإن حفظ الحديث وروايته سهلٌ، ولكنَّ الصعب الذي تتقطّع دونه الأعناق، هو الفقهُ والفهم للحديث الشريف، واستنباط الأحكام الشرعية منه، بدقةٍ وبراعة، تحتاج إلى تمحيصٍ وتدقيق.

ولعلَّ هذا القول من الإمام أحمد، هو الذي دلَّ عليه حديث رسول الله ﷺ، بإشارة فائقة بديعة، حيث يقول صلوات الله وسلامه عليه: «**نضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، فأدّاها كما سمعها، فربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، وربَّ مبلَّغٍ أوعى من سامع**» أخرجه الترمذي.

وقد جمع الإمام «أحمد» بين الفقه والحديث، فكان محدِّثاً، وكان فقيهاً، وهو إمام أحد المذاهب الأربعة، المسمَّى بـ «المذهب الحنبلي».

٢ ـ وقد جاء في كتاب «مناقب الإمام أحمد» لابن الجوزي، عن إسحاق بن راهويه أنه قال: «كنتُ أجالسُ بالعراق أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأصحابنا، فكنَّا نتذاكر الحديث من طريقٍ، وطريقين، وثلاثة ـ أي يروون الأحاديث بأسانيد متعددة ـ فيقول يحيى بن معينٍ من بينهم: وطريق كذا، فأقول: أليس قد صحَّ هذا بإجماع منَّا؟ فيقولون: نعم، فأقول: ما مرادُ الحديث؟ ما تفسيره؟ ما فقههُ؟ فيبقون ساكتين كلُّهم، إلاَّ أحمد بن حنبل»[2].

٣ ـ ورُوي في ترجمة «يحيى بن مَنْده» الأصبهاني، في ذيل طبقات الحنابلة، هذه القصة التي تنبِّهنا إلى الفارق بين المحدِّث والفقيه، حيث جاء فيها: أن امرأة

---

(١) طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ١/ ٣٢٩ والحافظ الذي يتكلم عنه الإمام أحمد هو «عبد الرزاق بن همَّام الصَّنعاني» المتوفي سنة ٢١١هـ، هو كبير المحدثين والحفاظ وهو شيخ الإمام أحمد نفسه، وشيخ إسحاق بن راهوية، ويحيى بن معين، ومحمد بن يحيى الذُّهلي، أركان علم الحديث في ذلك العصر، فكيف بمن يزعم في عصرنا هذا، أنه قد أحاط بكل شيء علماً، لأنه يحفظ مائة حديث، ثم يدَّعي أنه بلغ مرتبة الاجتهاد، وأنه أفقه من الأئمة الفقهاء المجتهدين؟! ويقول بكل جرأة هم رجال ونحن رجال!؟

(٢) مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ص٦٣.

ماتت لبعض أهل العلم، فجاء يحيى بن معين، والدَّوْرقي، وبعض أهل الحديث، فلم يجدوا امرأةً تغسِلُها إلاَّ امرأةً حائضاً!! وجاءهم أحمد وهم جلوسٌ، فقال: ما شأنكم؟ فقال أهل المرأة: ليس نجد غاسلةً إلاَّ امرأة حائضاً!! فقال أحمد بن حنبل: أليس تروون عن النبي ﷺ: «**يا عائشة ناوليني الخُمرة** ـ غطاءٌ يُغطَّى به الرأس ـ فقالت يا رسول الله: إني حائضٌ!! فقال لها ﷺ: «**إن حيضتك ليست في يدك**» فيجوز أن تغسلها ولو كانت حائضاً، فخجلوا وبقوا ساكتين[1].

فهذه الرواية تدلُّ على أن المحدِّث قد يحفظ الحديث، ولكنه لا يستطيع أن يفقه معناه، أو يستنبط بعض الأحكام منه، فقد نبَّه أحمد بثاقب فهمه أن الحائض يجوز لها أن تناول الشيء، وتغسل الميت، وتحمل كتب العلم، لأن الحيض شيء معنوي، يمنعها من الصلاة والصيام، ولكن لا دخل له في غير ذلك من الأمور الدنيوية، كما دلَّ عليه الحديث الشريف.

٤ ـ ومثل هذه القصة ما رُوي في مناقب الإمام أبي حنيفة، أنه اجتمع ذات يوم، مع أحد مشاهير الحفَّاظ المحدثين، فسمع منه حديثاً عن رسول الله ﷺ، ثم التقيا بعد عدة شهور في أحد المجالس، فسئل أبو حنيفة عن مسألةٍ، من المسائل الفقهية، فأجاب عنها، فكان أول المعترضين على أبي حنيفة ذلك المحدِّث، فقال له: من أين لك هذه الفتوى؟ وما دليلك عليها؟ فقال له أبو حنيفة: من حديث سمعته منك ترويه لنا عن رسول الله ﷺ وأخبره عن الحديث الذي كان قد سمعه منه، فقال له المحدِّث: «يا معشر الفقهاء، أنتم الأطباء، ونحن الصيادلة»[2].

يريد بهذه الكلمة الرائعة أن يقول: إن الطبيب يشخِّص الداء ويصف له الدواء، وأمَّا الصيدلي فتوجد عنده آلاف من الأدوية، ولكنه لا يستطيع أن يصف للمريض الدواء، لأنه بحاجة إلى رأي الطبيب.

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة للحافظ ابن رجب ١/ ١٣١.

(٢) انظر الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان، والقصة جرت له مع المحدِّث الكبير الأعمش.

يقول فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة، تعليقاً على قصة الإمام أحمد:

«وهذا النصُّ يفيد بجلاءٍ، أن المعرفة التامة بعلم الحديث ـ ولو من أولئك الأئمة الكبار أركان علم الحديث ـ لا تجعل المحدِّثَ الحافظ «فقيهاً مجتهداً» إذْ لو كان الاشتغالُ بالحديث، يجعل الحافظ فقيهاً مجتهداً، لكان الحُفَّاظ الذين لا يُحصى عددُهم، والذين بلغ حفظ كل واحد منهم للمتون والأسانيد، ما لا يحفظه أهل بلدٍ من البلدان اليوم، أولى بالاجتهاد، ولكنَّهم صانهم الله فمازعموه لأنفسهم!.

بل إن سيِّد الحُفَّاظ الإمام «يحيى بن سعيد القطان» إمامَ المحدِّثين، وشيخ الجرح والتعديل، كان لا يجتهد في استنباط الأحكام، بل يأخذ بقول أبي حنيفة، كما في تذكرة الحُفَّاظ للذهبي، وقال أحمد القاضي: سمعت يحيى بن معين، يذكر عن شيخه يحيى القطان أنه قال: «لا نكذبُ والله، ما سمعنا رأياً أحسن من رأي أبي حنيفة، وقد أخذنا بأكثر أقواله»[1].

وكان إمامُ أهل الحفظ في عصره «وكيع بن الجرَّاح» محدِّث العراق، لا يجتهد أيضاً، ويفتي برأي أبي حنيفة، كما روى ذلك تلميذه ابن معين عنه حيث قال: «ما رأيت أفضل من وكيع، كان يستقبل القبلة، ويحفظ حديثه، ويقوم الليل، ويسردُ الصوم، ويفتي بقول أبي حنيفة»[2].

وكذلك هؤلاء الحفَّاظُ الأئمة الأجلَّةُ، الذين عناهم إسحاق بن راهوية في كلمته المذكورة، فيسألهم: ما مرادُ الحديث؟ ما تفسيره؟ ما فقهه؟ فيبقون حائرين ساكتين إلا أحمد بن حنبل. وهذا عنوان دينهم، وأمانتهم، وحصافتهم، إذ وقفوا عندما يحسنون، ولم يخوضوا فيما لا يحسنون، وذلك لصعوبة الفقه الذي يعتمد على الدراية، وعُمق الفهم للنصوص من الكتاب، والسُنَّة، والآثار، وعلى معرفة التوفيق بينها، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، والترجيح بين الأدلة، ومعرفة لغة العرب،

---

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ٣٠٧.

(٢) تهذيب التهذيب لابن حجر ١١/ ١٢٧.

ألفاظاً وبلاغة، ونحواً وحقيقةً ومجازاً، ولهذا قال الإمام أحمد: ما أقلَّ الفقه في أهل الحديث؟!

وسُئل ابن معين عن رجلٍ خيَّر امرأته فاختارت نفسها؟ فقال: سلْ عن هذا أهل العلم.

وقال أنس بن سيرين أتيتُ الكوفة، فرأيت فيها أربعة آلاف يطلبون الحديث، ليس فيهم أربعمائة قد فَقُهوا». أي ليس فيهم عُشْر هذا العدد من الفقهاء.

ثم قال فضيلة الشيخ أبي غدة: «وفي هذا ما يدلُّ على أن وظيفة الفقيه شاقةٌ جداً، فلا يكثر عددُه كثرة عددَ النقَلة الرواة، وإذا كان مثلُ يحيى بن القطان، ووكيع بن الجراح، وعبد الرزاق، ويحيى بن معين، وأضرابهم، لم يجرؤوا أن يخوضوا في الاجتهاد والفقه، فما أجرأ المدَّعين للاجتهاد في عصرنا هذا؟! مع تجهيل السَّلف بلا حياء ولا خجل، نعوذ بالله من الخذلان[1]!

وروى الرَّامَهُرْمُزي هذه القصة وهي: أن المأمون بعث إلى قاضي البصرة محمد الأنصاري خمسين ألف درهم، وأمره أن يقسمها بين الفقهاء بالبصرة، فقال له هلال بن مسلم: أنا أحقُّ بها وأصحابي، فقال له القاضي: كيف تتشهد؟ فقال هلال: أَوَمثلي يُسْأل عن التشهد؟ فقال له: إنما عليك الجواب، والجوابُ عن الواضح السهل أولى، فتشهَّد هلال على حديث ابن مسعود، فقال له القاضي: من حدَّثك بهذا؟ ومن أين ثبت عندك؟ فوقف حائراً ولم يجبه، فقال له القاضي: تصلِّي كلَّ يوم وليلة خمس صلوات، وتردّد فيها قراءة التشهد، وأنت لا تدري من رواه عن نبيِّك ﷺ؟ قد باعد الله بينك وبين الفقه وقسمها القاضي بين أصحابه الفقهاء[2].

---

(١) من كتاب صفحة مشرقة من تاريخ سماع الحديث عن المحدثين ص٦٧ و٦٨ لفضيلة الشيخ عبد الفتاح أبي غدة.

(٢) كتاب المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي ص٢١٠ للرامهرمزي وتاريخ بغداد ٥/ ٤٠٩ نقلاً عن كتاب صفحة مشرقة للشيخ أبي غدة.

امتحان المحدّثين في حفظهم

لم يكن قبول الحديث من الراوي أمراً سهلاً يمرُّ بسلام، مهما كان المحدّث ثقةً، عدلاً، ضابطاً، حتى يمر بامتحان دقيق في مروياته، فيعرف الناس قدر حفظه وتيقُّظه، أو نسيانه وغفلته، وصحة رواياته من سُقمها وضعفها!.

وكان على رأس هؤلاء الجهابذة، الذين عرفوا سير الرجال، وخبروا أحوالهم وأطوارهم، شيخُ النُّقَّاد، وإمام أهل الجرح والتعديل بلا نزاع، الإمام الألمعيُّ «يحيى بن معين» فقد كان ـ مهما كان المحدِّث ثقةً ـ، يظلُّ على شك فيه وحذرٍ منه، ويدخل عليه مرَّة بعد أخرى، بامتحانه في حفظه، فإن زلَّ أو أخطأ، أو نسي بعض مروياته، ضاعت ثقته فيه، ولقد عُرف عن المحدِّث الشهير أبو نُعيم «الفضل بن دُكَيْن» بأنه حافظٌ، ثبتٌ، متقن، وأنه فَهِمٌ متيقظ، كتب عن أكثر من مائة شيخ، ممن عُرفوا بالدِّقة وضبط الرواية، وكان «يحيى بن معين» من تلاميذه، وقد جرَّبه يحيى وخَبَره كثيراً، وشهد له بأنه أثبتُ الرجال، ولكنَّ يحيى خطر بباله أن يمتحن شيخه، حين صار في السبعين من العمر، وأخبر أحمد بن حنبل بنيَّته هذه، فمنعه أحمد أن يفعل، وقال له: الشيخ ثبت ثقة في حفظه وضبطه، فلم يمتثل وأصرَّ على ما نوى.

يروي لنا «أحمد بن منصور» قصة هذا الامتحان، فيقول كما جاء في تذكرة الحفاظ:

«خرجتُ مع أحمد بن حنبل، ويحيى بن معينٍ، إلى شيخ الحديث «عبد الرزّاق» خادماً لهما، فلما عدنا إلى الكوفة، قال يحيى لأحمد: أريد أن أَختبر أبا نعيم «الفضل بن دُكَيْن» فقال له أحمد: لا تفعل، الرجل ثقة. فقال يحيى: لا بدَّ لي من امتحانه، فأخذ ورقةً وكتب فيها ثلاثين حديثاً من حديث أبي نعيم، وجعل على رأس كل عشرةٍ منها حديثاً ليس من روايته، وإنما هو من رواية غيره.

ثم جاءوا إلى «أبي نعيم» فدقُّوا عليه الباب، فخرج إليهم ورحَّب بهم، وجلس

على مصطبة حذاء بابه، وأجلس أحمد بن حنبل عن يمينه، ويحيى بن معين عن يساره.

قال أحمد بن منصور: وجلست أسفل الدكان في مواجهتهم، فأخرج يحيى بن معين الأوراق التي فيها الأحاديث، فقرأ عليه عشرة أحاديث من مروياته، وأبو نُعيم ساكتٌ يُقرِّهُ عليها، ثم قرأ الحادي عشر، فقال له أبو نعيم: اضرب عليه، ليس هذا من حديثي ثم قرأ يحيى العشرة الثانية وهو ساكتٌ يقره عليها، فلما جاء يحيى إلى الحديث المدلَّس ـ الذي ليس من روايته ـ قال له أبو نعيم: ليس هذا من حديثي فاضرب عليه.. ثم قرأ عليه الأحاديث العشرة الثالثة، فلمَّا قرأ عليه الحديث الدَّخيل، تغيَّر أبو نعيم، وانقلبت عيناه، وظهر عليه الغضب، فرفس يحيى بن معين رفسةً رمى به من الدكان على الأرض، وقال له: هذه من فَعْلتك يا فاعل!! فقام إليه يحيى وقبَّله، وقال له: جزاك الله عن دينه ورسوله خيراً، وقام أبو نعيم فدخل داره، فقال أحمد ليحيى: ألم أمنعك من الرجل، وأقل لك إنه ثبتٌ؟ فقال له يحيى: والله لرفستُه أحبُّ إليَّ من سفري وخروجي إلى عبد الرزاق لسماع حديثه»[1].

وهكذا كانوا يختبرون المحدِّثين بإدخال الدخيل على روايتهم، عند كبر سنهم وشيخوختهم، فإن عرف الراوي الدخيل من الأحاديث بقيت الثقة بروايته، وإلاَّ ضعفت الثقة به وبمروياته، وضربوا بها عُرض الحائط، وحكموا بضعفه، ولهذا كانوا يقولون: اختلط بآخرة، يعني اختلط في آخر عمره، فأصبحت روايته ضعيفة لا يحتجُّ بها، فكيف يزعم بعض الناس، أن المحدِّثين لم يعتنوا بضبط الحديث، ولم يهتَّموا بنقد متنه وسنده؟ يردّدون هذه العبارات تقليداً للمستشرقين، كما تردَّد الببغاوات بعض الحروف والأصوات!!

---

(١) انظر القصة في تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي.